

سنن سعيد بن منصور

552 - حدثنا سعيد حدثنا إسماعيل بن عياش عن عبيد بن عبيد قال قال ٧ سئل مكحول هل يجوز نكاح امرأة لا يملكها إلا نفسها إذا لم يكن لها ولد ولا أخ ولا مولى قال : لا يجوز ولكن ينكحها الإمام أو رجل من المسلمين